



الذَّكْوَاتُ الْبَيْضُ

اسم مشتق من الذكوة وهي الجمرة الملتهبة والمراد
بالذكوات الربوات البيض الصغيرة المحيطة بمقام أمير
المؤمنين علي بن أبي طالب {عليه السلام}
شبهها لضيائها وتوهجها عند شروق الشمس عليها لما فيها
موضع قبر علي بن أبي طالب {عليه السلام}
من الدراري المضيئة

{**در النجف**} فكأنها جمرات ملتهبة وهي المرتفع من الأرض،
وهي ثلاثة مرتفعات صغيرة نتوءات بارزة في أرض الغري وقد
سميت الغري باسمها، وكلمة بيض لبروزها عن الأرض. وفي رواية
إنها موضع خلوته أو إنها موضع عبادته وفي رواية أخرى
في رواية المفضل عن الإمام الصادق {عليه السلام} قال:
قلت: يا سيدي فأين يكون دار المهدي ومجمع المؤمنين؟
قال: يكون ملكه بالكوفة، ومجلس حكمه جامعها
وبيت ماله ومقسم غنائم المسلمين مسجد
السهلة وموضع خلوته الذكوات البيض



مَجَلَّةٌ عِلْمِيَّةٌ فِكْرِيَّةٌ فَصَلِيَّةٌ مُحْكَمَةٌ تَصْدُرُ عَنْ
دَائِرَةِ الْبَحْثِ وَالدرَاسَاتِ فِي دِيَوَانِ الْوَقْفِ الشَّيْخِيِّ



العدد (١٥) السنة الثالثة ذي الحجة ١٤٤٦ هـ حزيران ٢٠٢٥ م
رقم الإيداع في دار الكتب والوثائق (١١٢٥)
الرقم المعياري الدولي ISSN 2786-1763

الذِّكْرُ الْبَيْضُ



التدقيق اللغوي
م.د. مشتاق قاسم جعفر

الترجمة الانكليزية
أ.م.د. رافد سامي مجيد

العدد (١٦) السنة الثالثة ربيع الأول ١٤٤٦ هـ - أيلول ٢٠٢٥ م

عمار موسى طاهر الموسوي
مدير عام دائرة البحوث والدراسات
رئيس التحرير

أ.د. فائز هاتو الشرع

مدير التحرير

حسين علي محمد حسن الحسيني

هيئة التحرير

أ.د. عبد الرضا بهية داود

أ.د. حسن منديل العكيلي

أ.د. نضال حنش الساعدي

أ.د. حميد جاسم عبود الغرايبي

أ.م.د. فاضل محمد رضا الشرع

أ.م.د. عقيل عباس الريكان

أ.م.د. أحمد حسين حيال

أ.م.د. صفاء عبدالله برهان

م.د. موفق صبري الساعدي

م.د. طارق عودة مري

م.د. نوزاد صفر بخش

هيئة التحرير من خارج العراق

أ.د. نور الدين أبو حية / الجزائر

أ.د. جمال شلبي / الاردن

أ.د. محمد خاقاني / إيران

أ.د. مها خير بك ناصر / لبنان

الذَّكْوَانُ الْبَيْضُ

مَجَلَّةٌ عِلْمِيَّةٌ فِكْرِيَّةٌ فَصْلِيَّةٌ مُحْكَمَةٌ تَصْدُرُ عَنْ
دَائِرَةِ الْبَحْوثِ وَالدرَّاسَاتِ فِي دِيْوَانِ الْوَقْفِ الشَّيْخِيِّ



العنوان الموقعي

مجلة الذكوات البيض

جمهورية العراق

بغداد / باب المعظم

مقابل وزارة الصحة

دائرة البحوث والدراسات

الاتصالات

مدير التحرير

٠٧٧٣٩١٨٣٧٦١

صندوق البريد / ٣٣٠٠١

الرقم المعياري الدولي

ISSN ١٧٦٣-٢٧٨٦

رقم الإيداع

في دار الكتب والوثائق (١١٢٥)

لسنة ٢٠٢١

البريد الالكتروني

إميل

off_research@sed.gov.iq

hus65in@gmail.com

العدد (١٦) السنة الثالثة ربيع الأول ١٤٤٦ هـ - أيلول ٢٠٢٥ م

..... دليل المؤلف

- ١- أن يتسم البحث بالأصالة والجدة والقيمة العلمية والمعرفية الكبيرة وسلامة اللغة ودقة التوثيق.
- ٢- أن تحتوي الصفحة الأولى من البحث على:
أ. عنوان البحث باللغة العربية .
ب. اسم الباحث باللغة العربي، ودرجته العلمية وشهادته.
ت. بريد الباحث الإلكتروني.
ث. ملخصان: أحدهما باللغة العربية والآخر باللغة الإنكليزية.
ج. تدرج مفاتيح الكلمات باللغة العربية بعد الملخص العربي.
- ٣- أن يكون مطبوعاً على الحاسوب بنظام (office Word ٢٠٠٧ أو ٢٠١٠) وعلى قرص ليزري مدمج (CD) على شكل ملف واحد فقط (أي لا يُجزأ البحث بأكثر من ملف على القرص) وتُرَوَّد هيئة التحرير بثلاث نسخ ورقية وتوضع الرسوم أو الأشكال، إن وجدت، في مكانها من البحث، على أن تكون صالحة من الناحية الفنية للطباعة.
- ٤- أن لا يزيد عدد صفحات البحث على (٢٥) خمس وعشرين صفحة من الحجم (A4) .
٥. يلتزم الباحث في ترتيب وتنسيق المصادر على الصيغة APA
- ٦- أن يلتزم الباحث بدفع أجور النشر المحددة البالغة (٧٥.٠٠٠) خمسة وسبعين ألف دينار عراقي، أو ما يعادلها بالعملة الأجنبية.
- ٧- أن يكون البحث خالياً من الأخطاء اللغوية والنحوية والإملائية.
- ٨- أن يلتزم الباحث بالخطوط وأحجامها على النحو الآتي:
أ. اللغة العربية: نوع الخط (Arabic Simplified) وحجم الخط (١٤) للمتن.
ب. اللغة الإنكليزية: نوع الخط (Times New Roman) عناوين البحث (١٦) . والملخصات (١٢)
أما فقرات البحث الأخرى، فبحجم (١٤) .
- ٩- أن تكون هوامش البحث بالنظام الإلكتروني (تعليقات ختامية) في نهاية البحث. بحجم ١٢.
- ١٠- تكون مسافة الحواشي الجانبية (٢,٥٤) سم، والمسافة بين الأسطر (١) .
- ١١- في حال استعمال برنامج مصحف المدينة للآيات القرآنية يتحمل الباحث ظهور هذه الآيات المباركة بالشكل الصحيح من عدمه، لذا يفضل النسخ من المصحف الإلكتروني المتوافر على شبكة الانترنت.
- ١٢- يبلغ الباحث بقرار صلاحية النشر أو عدمها في مدة لا تتجاوز شهرين من تاريخ وصوله إلى هيئة التحرير.
- ١٣- يلتزم الباحث بإجراء تعديلات اخضعين على بحثه وفق التقارير المرسلة إليه وموافاة المجلة بنسخة معدلة في مدة لا تتجاوز (١٥) خمسة عشر يوماً.
- ١٤- لا يحق للباحث المطالبة بمطالبات البحث كافة بعد مرور سنة من تاريخ النشر.
- ١٥- لا تعاد البحوث الى أصحابها سواء قبلت أم لم تقبل.
- ١٦- تكون مصادر البحث وهوامشه في نهاية البحث، مع كتابة معلومات المصدر عندما يرد لأول مرة.
- ١٧- يخضع البحث للتقويم السري من ثلاثة خبراء ليبيان صلاحيته للنشر.
- ١٨- يشترط على طلبة الدراسات العليا فصلاً عن الشروط السابقة جلب ما يثبت موافقة الأستاذ المشرف على البحث وفق النموذج المعتمد في المجلة.
- ١٩- يحصل الباحث على مسئل واحد لبحثه، ونسخة من المجلة، وإذا رغب في الحصول على نسخة أخرى فعليه شراؤها بسعر (١٥) ألف دينار.
- ٢٠- تعبر الأبحاث المنشورة في المجلة عن آراء أصحابها لا عن رأي المجلة.
- ٢١- ترسل البحوث إلى مقر المجلة - دائرة البحوث والدراسات في ديوان الوقف الشيعي بغداد - باب المعظم)
أو البريد الإلكتروني: (hus65in@Gmail.com) (off reserch@sed.gov.iq) بعد دفع الأجور في مقر المجلة
- ٢٢- لا تلزم المجلة بنشر البحوث التي تُخلُ بشرط من هذه الشروط .

مجلة علمية فكرية فصلية محكمة تصدر عن دائرة البحوث والدراسات في ديوان الوقت الشيعي

محتوى العدد (١٦) المجلد الخامس

ت	عنوانات البحوث	اسم الباحث	ص
١	تجديد العروض العربي وتهذيب مصطلحاته	أ.م.د. سعد جبار مشنت	٨
٢	التحليل الاحصائي لاهم العوامل المؤثرة على تعاطي الشباب للمخدرات	أ.م.د. عمار كوني ناصر	١٦
٣	الشعائر الدينية في الصحيفة السجادية دراسة فقهية	م.د. زين العابدين حيد المقدس	٢٤
٤	الدلالة النحوية لمصطلحي «التبادر» و«الانصراف» الذهني في القرآن الكريم	م.د. رنا ماجد ثابت الجبوري	٤٤
٥	التخيّل التاريخي في رواية مصايح اورشليم لعلي بدر	م.د. فيصل درباش سويدان	٥٢
٦	ابراهيم بن عبد الرحمن وآخرون من كتاب أسماء الرجال في رواة أصحاب الحديث / شرف الدين الحسين بن محمد بن عبد الله الطيبي المتوفي سنة ٧٤٣ هجرية / ١٣٤٢ ميلادية (تحقيق)	م.د. مهنيّد حمد أحمد	٦٠
٧	التخيّل التاريخي في رواية مصايح اورشليم لعلي بدر	أ.م.د. مروج منذر محمد الباحثة: خنساء علي محسن	٧٨
٨	القصدية في البلاغة العربية	م.د. زهير كامل عباس	٨٨
٩	غيب عدم الاختصاص الجسيم	م.د. بجنم أحمد محمد م.د. سنبل عبد الجبار أحمد	١٠٠
١٠	تصور مقترح لفاعلية استخدام القصة في تدريس التربية الفنية لتنمية التفكير الإبداعي والتخيّل الفني	م.د. ماجد جاسم جليد	١١٦
١١	المحاولات الانقلابية ضد نظام حكم نوروود سيهالوك في كمبوديا عام ١٩٥٩	م.د. أحمد محمد حسين كاظم	١٣٠
١٢	Investigating the Challenges and Benefits of Teacher-Student Relationship: A Case Study of TEFL in Iraq	Professor Dr. Saad Mazhar Karamallah	١٤٦
١٣	المرأة الخليجية وصنع القرار السياسي: قراءة تاريخية في نماذج نسائية من «الإمارات وقطر»	م.م. مروه سلام مهدي	١٧٢
١٤	الازمة العراقية، الكويتية في العهد الجمهوري (١٩٥٨-١٩٦٨م) (دراسة تاريخية)	م.م. ايلاف ثامر عبد الله	١٨٦
١٥	رحيل الإمام الرضا (عليه السلام): سرديّة الاستشهاد أم الموت؟ في ضوء التاريخيّة الجليدة	الباحثة: غدير مازن عبد الخالق	١٩٨
١٦	الآثار البيئية والصحية لاستخدام منظومة الغاز بديلاً للبنزين في محافظة ذي قار	م.د. سناء عباس زيارة	٢١٢
١٧	سيمائية الألوان في ديوان كزار خنتوس «قصائد مختارة»	م.م. دعاء قيس شكر	٢٢٠
١٨	تحولات المعنى من النص إلى الرمز قراءة في «فاحة الخطيئة» دراسة من الجذور إلى التجليات القرآنية	م.م. حارث رمضان حسين أ.د. محمد حسين زبون	٢٣٨
١٩	الصراع النفسي في رواية (بيت خالتي) للكاتب احمد خيرى العنبري	م.م. هند مرعي عبد الحمادي	٢٥٢
٢٠	التطبيقات الفقهية في الدراسات التفسيرية سعد السعود للنقّوس لأبن طاووس الحليّ النموذجاً	م. قصي حسن حيد	٢٦٤
٢١	التكرار في رواية يوميات سراب عفان	م.م. سري محمد كاظم فهد	٢٨٠
٢٢	فاعلية التغطية الصحفية العراقية في التوعية بمخاطر المخدرات	م.م. حيدر أبو خماس قسمه	٢٩٢
٢٣	أثر استراتيجية طيف المناقشة في تنمية المهارات اللغوية في مادة المطالعة لدى طلبة الصف الأول المتوسط	م.م. توفيق عبد فضاله	٣١٢
٢٤	مقاصد الشريعة الإسلامية وأثرها في مواجهة التطرف الفكري دراسة موضوعية	م.م. زينة فيصل محمد	٣٣٠
٢٥	الصنوابط لممارسة الحكم والسلطة في القرآن الكريم	الباحثة: رواء جعفر جبوري أ.م.د. ميسون صباح داو	٣٤٢

فصلية مُحَكِّمة تُعنى بالبحوث والدراسات العلمية والإنسانية والفكرية
العدد (١٦) السنة الثالثة ربيع الأول ١٤٤٦ هـ أيلول ٢٠٢٥ م

الزَّكَاةُ النَّبِيَّةُ



فصلية مُحَكِّمة تُعنى بالبحوث والدراسات العلمية والإنسانية والفكرية



٣٣٠

مقاصد الشريعة الإسلامية وأثرها
في مواجهة التطرف الفكري دراسة موضوعية

م. م. زينة فيصل محمد
جامعة بغداد / كلية التربية ابن رشد للعلوم الانسانية

يتناول هذا البحث بيان مفهوم «مقاصد الشريعة الإسلامية» لغةً واصطلاحاً، ويبرز دورها الفعال في معالجة ظاهرة التطرف الفكري. فقد أوضح أن المقاصد لغة تدور حول الاستقامة، والاعتدال، والعدل، وهي معانٍ تتناقض مع الانحراف والغلو. أما اصطلاحاً، فالمقاصد هي المعاني والحكم التي قصدها الشارع الحكيم من التشريع، وهي تنقسم إلى ثلاث مراتب: الضروريات، الحاجيات، والتحسينيات.

الضروريات تمثل الأساس الذي لا تستقيم الحياة بدونه، وتشمل حفظ الدين، النفس، العقل، النسل، والمال. والحاجيات ترفع الحرج وتيسر الحياة، والتحسينيات تعنى بما يُجمل الحياة ويصون الذوق والأخلاق. وقد استعرض البحث هذه الأنواع مع أمثلتها التفصيلية، مبيّناً كيفية تكاملها لحماية الإنسان والمجتمع.

في المبحث الثاني، تم التركيز على دور هذه المقاصد في مواجهة الفكر المتطرف، حيث إن مقاصد الشريعة قائمة على الوسطية والرحمة والتيسير، في حين أن التطرف يقوم على الغلو والتشدد ومخالفة جوهر الإسلام. ومن أهم المقاصد التي تُسهم في محاربة هذا الفكر هو «مقصد حفظ النفس»، فقد حرّمت الشريعة الاعتداء على النفس البشرية بغير حق، وشرعت العقوبات الصارمة لردع القتل والإرهاب، مع تأكيدها على احترام حياة المعاهدين وأهل الذمة، مما يُظهر سمو الشريعة في صون الكرامة الإنسانية.

ويخلص البحث إلى أن ترسيخ مقاصد الشريعة في مناهج التعليم والخطاب الديني يوفر أساساً قوياً لمواجهة التطرف، ويُسهم في بناء مجتمع متماسك يقوم على العدل والرحمة والاعتدال.

Research :

The Objectives of Shari'a in Confronting Intellectual Extremism
This research examines the concept of «Maqasid al-Shari'a» (the objectives of Islamic Shari'a) in both language and terminology, highlighting its effective role in addressing the phenomenon of intellectual extremism. It explains that maqasid, in language, revolve around integrity, moderation, and justice—concepts that are incompatible with deviation and extremism. In terminology, maqasid are the meanings and wisdom intended by the Wise Lawgiver in legislation. They are divided into three levels: necessities, needs, and refinements.

Necessities represent the foundation without which life cannot be sustained and include the preservation of religion, life, reason, lineage, and wealth. Necessities alleviate hardship and facilitate life, while refinements concern what beautifies life and preserves taste and morals. The research reviews these types with detailed examples, demonstrating how they complement each other to protect individuals and society.

The second section focused on the role of these objectives in combating extremist ideology. The objectives of Sharia are based on moderation, mercy, and facilitation, while extremism is based on extremism, rigidity, and contradiction of the essence of Islam. One of the most important objectives that contribute to combating this ideology is the «objective of preserving life.» Sharia pro—

hibits unjustified attacks on human life and prescribes strict penalties to deter murder and terrorism. It also emphasizes respect for the lives of those with whom it has a treaty and those under dhimma, demonstrating the supremacy of Sharia in preserving human dignity.

المقدمة:

بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على أشرف الخلق المرسلين محمد صلى الله عليه وآله أجمعين ومن تبعهم
ياحسان إلى يوم الدين؛ أما بعد ...

فإن انتشار ظاهرة الإرهاب والتطرف من أخطر الأفات التي تواجه العالم الإسلامي المعاصر، وقد فشلت العديد من الدول في القضاء على هذه الآفة المزعجة؛ ولعل ذلك يعود لاقتران العلاج على تسكين أعراض الداء لفترة ثم لا يلبث أن يعود معكراً لصفو الأمن، مزعجاً للمجتمع، ومخلاً للاقتصاد، الأمر الذي يؤكد وجوب التكاتف والالتفاف معاً للوقوف في وجه هذه الظاهرة وإيجاد الحلول التي تعالج هذا الداء معالجة جذرية تشمل الجوانب البيئية والاجتماعية، والعوامل الشخصية الدافعة إلى ارتكاب هذه العمليات الإرهابية.

وقد أفلقت هذه الظاهرة الباحثين وعلماء الاجتماع فهبوا لدراسة أسباب انتشار هذه الظاهرة والدوافع التي تدفع شباب هذه الأمة إلى القتل والتفجير والتدمير بدم بارد، ولم يقتصر الأذى على غير المسلمين بل تعدى ذلك. وقد تبين لكثير من الباحثين الذين أجروا دراساتهم حول أسباب نشوء التطرف والإرهاب أن من أهم تلك الأسباب يرجع إلى الخلل الفكري وضعف التأصيل العلمي والجهل بمبادئ الشرع الحنيف، الأمر الذي سهل على أصحاب الشبهات اختراق عقول هؤلاء الشباب والتأثير عليهم ليستخدموهم في تنفيذ عمليات التفجير والتخريب.

ولذلك فقد سعت في هذا البحث إلى إبراز أهمية مقاصد الشريعة في علاج هذه الظاهرة وإلى كيفية إعمال هذه المقاصد في الحياة الاجتماعية بين المسلمين، وقد حاولت قدر الإمكان الجمع بين ما توصل إليه علماء النفس والاجتماع وبين هذا البحث من أجل إيجاد الطرق الأكثر فعالية لترسيخ المقاصد مؤمناً بأن ديننا الحنيف بأحكامه وتشريعاته ومقاصده لا يمكن أن يلتقي مع الإرهاب بوجه من الوجوه، وأن رجوع المسلمين إلى مبادئ هذا

الدين هو الحل الأمثل لجميع مشكلات العصر. وبناءً على ذلك تم اختيار هذا الموضوع كعنوان لبحثي، وتم تقسيم البحث إلى مقدمة وثلاثة مباحث، جاء المبحث الأول في بيان المراد من أعمال المقاصد الشريعة الإسلامية، أما المبحث الثاني فقد خصص للحديث عن أهم المقاصد في مواجهة التطرف الفكري، فيما جاء المبحث الثالث في إبراز أهم طرق إعمال المقاصد في مواجهة التطرف الفكري، تليها الخاتمة وفيها أبرز نتائج البحث، ثم قائمة بالمصادر والمراجع التي استخدمتها لإتمام البحث. المبحث الأول

المبحث الأول

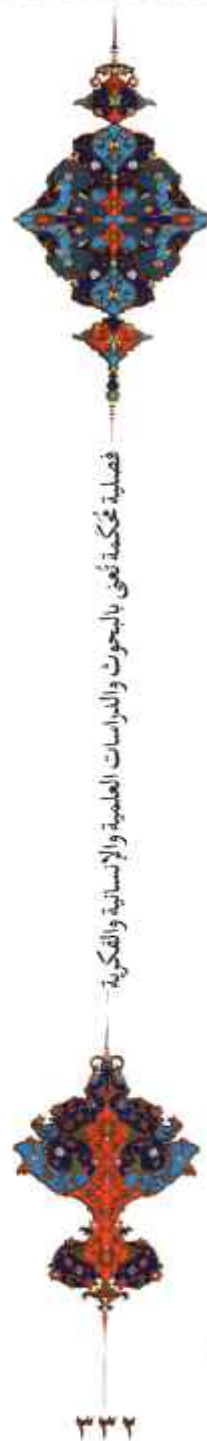
بيان المراد من أعمال مقاصد الشريعة الإسلامية

• المقاصد لغةً واصطلاحاً

لغةً - جمع مقصد، مشتق من الفعل (قَصَدَ) (١)، ومن معانيه لغةً :

١ - استقامة الطريق، ومنه قوله تعالى: ﴿وَعَلَى اللَّهِ قَصْدُ السَّبِيلِ وَمِنْهَا جَايِزٌ﴾ (٢)، فقصد السبيل: هو طريق الحق، وهو الإسلام، في مقابل الجائر والحاد عن الحق (٣)

٢ - العدل، ضدُّ الجور.





٣- الاعتدال، وهو التوسط بين طرفين، ومنه قوله (القصد القصد تبلغوا) (٤)، أي عليكم بالقصد من الأمور في القول والفعل، وهو الوسط بين الطرفين، وفي الحديث (كانت صلاته قصداً، وخطبته قصداً) (٥)، أي وسطاً معتدلاً بين الطول والقصر، ومنه قوله تعالى: ﴿فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ، وَمِنْهُمْ مُقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌ بِالْخَيْرَاتِ إِذِ اللَّهِ﴾ (٦)، فالقصد وسط بين الظالم والسابق (٧).

٤- الأم والاعتماد وإتيان الشيء، على اعتدال كان أو جور، وإن كان قد يُخصّص في بعض المواضع بقصد الاستقامة دون ميل (٨).

(١) لسان العرب: جمال الدين ابن منظور، دار صادر، بيروت، ط١، ١٩٥٧، ١٤٤/١٢.

(٢) سورة النحل: الآية ٩.

(٣) معالم التنزيل: ابو الحسين البغوي، دار طيبة، دمشق، ط٤، ١٩٩٧، ٩٥/٣.

(٤) صحيح البخاري: ابو عبدالله اسماعيل البخاري، طوق النجاة، بيروت، ط١، ١٤٢٢ هـ، (٦٤٦٣/١).

(٥) صحيح مسلم: ابو الحسين مسلم النيسابوري، دار احياء التراث، بيروت، ط١، ١٩٥٥، (٨٦٦/١).

(٦) سورة فاطر: الآية ٣٢.

(٧) فتح القدير: محمد علي الشوكاني، دار ابن كثير، دمشق، ط١، ١٤١٤ هـ، (٢٣٨/٤).

(٨) مقاييس اللغة: احمد بن فارس، دار الجليل، بيروت، ط١، ١٩٧٧، (٩٦/٥).

(٩) ضوابط التجديد في التفسير: د. عرفان رشيد شريف: مجلة كلية العلوم الإسلامية، العدد ٣٤، ٢٠١٣.

اصطلاحاً: فإنما يُراد بها المعاني التي قصدها الشارع من تشريع الأحكام، أي أمها وأرادها في التشريع. ورغم ورود ذكر (مقاصد الشريعة) لدى أوائل من تكلم عنها من الأصوليين كإمام الحرمين والغزالي رحمهما الله إلا أنهما لم يعتبرا بذكر تعريف اصطلاحى للمقاصد، فكتفى الجويني بتقسيم أصول الشريعة إلى خمسة أقسام، حاصلها مراتب المصالح الثلاثة المصطلح عليها بالضروريات والحاجيات والتحسينات (١)، وزاد الغزالي بيانا بقوله (نعني بالمصلحة: المحافظة على مقصود الشريعة) (٢)، ونصّ على الضروريات الخمس باعتبارها مقصود الشارع (٣)، وأقرب ما وصف به الغزالي المقاصد قوله (فرعاية المقاصد عبارة حافية للإبقاء ودفع القواطع، وللتحصيل على سبيل الابتداء) (٤).

وكذلك الشأن مع إمام المقاصد الشاطبي الذي جذد منار المقاصد الشرعية ورفع لواءها في كتاب (الموافقات)، فإنه استغنى بشرحها بالتقسيم والأمثلة عن صياغة تعريف اصطلاحى محدّد لها، لحصول المقصود بذلك، فجاءت محاولات المعاصرين في صياغة تعريف اصطلاحى لـ (مقاصد الشريعة) بعدة عبارات متقاربة، منها:

١- مقاصد التشريع العامة هي (المعاني والحكم الملحوظة للشارع في جميع أحوال التشريع أو معظمها، بحيث لا تختص ملاحظتها بالكون في نوع خاص من أحكام الشريعة) (٥).

٢- المراد بمقاصد الشريعة (الغاية منها والأسرار التي وضعها الشارع عند كل حكم من أحكامها) (٦).

٣- (الغايات التي وُضعت الشريعة لأجل تحقيقها، لمصلحة العباد) (٧).

(١) البرهان في أصول الفقه: ابو عبدالله الجويني، دار الكتب، بيروت، ط١، ١٩٩٧، (٨١٠/٢).

(٢) المستصفى: ابو حامد الغزالي، دار الكتب، بيروت، ط١، ١٩٩٣، (٤١٦/١).

(٣) المصدر نفسه: (٤١٦/١).

(٤) شفاء العليل: ابو حامد الغزالي، مطبعة الارشاد، بغداد، ط١، ١٩٧١، ص١٠٩.

(٥) مقاصد الشريعة: محمد طاهر بن عاشور، مطبعة الاوقاف، قطر، ط٢، ٢٠٠٤، ص١٨٣.

(٦) مقاصد الشريعة ومكارمها: غلال الفاسي، دار الغرب، بيروت، ط١، ١٩٩٣، ص٣.

(٧) نظرية المقاصد: احمد الريسوني، دار العالمية، السعودية، ط٢، ١٩٩٢، ص٧٠.

(٨) عظمة الله في خلق طائر الهدهد - دراسة إعجازية تفسيرية: د. محمود عبد اللطيف حمد: مجلة كلية العلوم الإسلامية،

العدد ٣٤، ٢٠١٣.

٤- (هي المعاني الملحوظة في الأحكام الشرعية والمترتبة عليها، سواء أكانت تلك المعاني حكماً جزئياً، أم مصلحة كلية، أم سمات جمالية، وهي تتجمع ضمن هدف واحد، هو تقدير عبودية الله، ومصلحة الإنسان في

(الدارين) (١).

٥- (هي المعاني والأهداف الملحوظة في جميع أحكامها أو معظمها، أو هي الغاية من الشريعة والأسرار التي وضعها الشارع عند كل حكم من أحكامها) (٢).

٦- (هي المعاني والحكم ونحوها التي رعاها الشارع في التشريع عمومًا وخصوصًا، من أجل تحقيق مصالح العباد) (٣).

٧- (الحكم التي أرادها الله من أوامره ونواهيه؛ لتحقيق عبوديته وإصلاح العباد في المعاش والمعاد) (٤).
أما التطرف فهو نقيض التوسط والاعتدال، فمدلول التطرف يشير إلى الاتجاه إلى الطرف بدل الاعتدال والوسطية ويعتبر التطرف والإرهاب (وجهان لعملة واحدة)، إلا أنه يمكن اعتبار أن التطرف هو المولد للإرهاب؛ فالابتعاد عن الوسطية والاعتدال يُولد عند المتطرف العزيمة على إثبات الأعمال الإرهابية وذلك لكونه قد فقد ميزان الاعتدال (٥).

(١). الاجتهاد المقاصدي: نور الدين المختار، دار ابن حزم، بيروت، ط١، ١٩٩٨، ص٣٨.

(٢). أصول الفقه: وهبة الزحيلي، دار الكتب، بيروت، ط١، ١٩٨٦، (١٠٧/٢).

(٣). مقاصد الشريعة: محمد البوي، دار الحجر، دمشق، ط١، ١٩٧٧، ص٣٧.

(٤). مقاصد الشريعة: يوسف البدوي، دار الفانوس، عمان، ط١، ١٩٩٩، ص٥٤.

(٥). أسلوب الإحالة في القرآن الكريم وبعض تطبيقاته في سورة الأنعام: د. خالد عبد دراج: مجلة كلية العلوم الإسلامية، العدد ٢٠١٣، ٣٤.

(٦). القائل مؤلفاته وصفاته في المنظور القرآني في ضوء سورة النمل - دراسة موضوعية: أ.م. د. فريح صالح القيسي: مجلة كلية العلوم الإسلامية، العدد ٢٠١٣، ٣٤.

(٧). علل الاستعمال القرآني عند الحرالي (ت ٦٣٧هـ): د. أيمن سعود متعب: مجلة كلية العلوم الإسلامية، العدد ٢٠١٣، ٣٤.
ويرى الأصوليون أن المقاصد بحسب قوتها في ذاتها وتأثيرها ثلاثة أنواع:-

• الأول:- الضروريات/ وهي ما لا بد منها في قيام مصالح الدين والدنيا، بحيث إذا فقدت لم تحر مصالح الدنيا على استقامة، بل على فساد وتمازج وفوت حياة، وفي الأخرى فوت النجاة والنعيم والرجوع بالخسران المبين (١)، وهذه الضروريات خمس وهي الدين والنفس والعقل والنسل والمال والحفظ لها يكون بأمرين بمرعاتها من جانب الوجود، وبمرعاتها من جانب العدم. فأصول العبادات راجعة إلى حفظ الدين من جانب الوجود، كالإيمان والنطق بالشهادتين والصلاة والزكاة والصيام والحج وما أشبه ذلك. والعادات راجعة إلى حفظ النفس والعقل من جانب الوجود أيضًا، كتناول المأكولات والمشروبات والملبوسات والمسكنات وما أشبه ذلك. والمعاملات راجعة إلى حفظ النسل والمال من جانب الوجود وإلى حفظ النفس والعقل أيضًا لكن بواسطة العادات والجنائيات ويجمعها الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ترجع إلى حفظ الجميع من جانب العدم (٢).

• الثاني:- الحاجيات/ هي المصالح التي يحتاج إليها الناس للتيسير عليهم، ورفع الحرج عنهم. وإذا فقدت لا يختل نظام حياتهم كما في الضروريات، ولكن يلحقهم الحرج والمشقة، وهي جارية في العبادات والعادات والمعاملات والجنائيات. مثالها فيما يتعلق بحفظ الدين، شرع العبادات دعماً لأركانها وشرع الرخص المخففة، كالنطق بكلمة الكفر لتجنب القتل، وكالفطر بالسفر، والرخص المناطة بالمرض (٣)، ومثالها فيما يتعلق بالعادات، أبيح الصيد والتمتع بطيبات الرزق في المأكول والمشروب والملبس والمسكن. ومثالها في المعاملات، أبيحت العقود المحققة لحاجات الناس من بيع وإيجارات وشركات وضمانات وتبرعات. كما شرعت طرق التخلص من الالتزامات بالفسخ الاستثنائي، وإنهاء الزواج بالطلاق، وتسليط الولي على إنكاح الفتاة الصغيرة لحاجة اختيار الكفء ونحو ذلك (٤).

(١). الموافقات في أصول الشريعة: أبو إسحاق الشاطبي، دار ابن عفا، الأردن، ط١، ١٩٩٧، (٧/٢).

(٢). المصدر نفسه: (٨/٢).

فصلية محكمة تُعنى بالبحوث والدراسات العلمية والإنسانية والفكرية العدد (١٦) السنة الثالثة ربيع الأول ١٤٤٦ هـ أيلول ٢٠٢٥ م



فصلية محكمة تُعنى بالبحوث والدراسات العلمية والإنسانية والفكرية



٣٣٥

(٣). أصول الفقه: وهبة الزحيلي، (١٢٢/٢).

(٤). ضوابط المصلحة في الشريعة: محمد سعيد رمضان، دار التراث، مصر، ط٢، ١٩٩٧، ص ١١١.

(٥). سؤال بني إسرائيل لرؤية الله تعالى - قراءة تفسيرية: فتيبة فوزي جسام وزيين عجمي إبراهيم: مجلة كلية العلوم الإسلامية، العدد ٥٥، ٢٠١٨.

(٦). مواطن الاتفاق والاختلاف بين ابن عطفية والرازي من خلال تفسيرهما لسورة لقمان: عمار حكمت فرحان: مجلة كلية العلوم الإسلامية، العدد ٥٥، ٢٠١٨.

(٧). صور من التشابه اللفظي في سورة البقرة: لبنا طهماز علي: مجلة كلية العلوم الإسلامية، العدد ٥٥، ٢٠١٨.

• الثالث:- التحسينات/ وهي الأخذ بما يليق من محاسن العادات، وتجنب الأحوال المندسات التي تأنفها العقول الراجحات ويجمع ذلك قسم مكارم الأخلاق، وإذا فقدت لا يختل نظام الحياة كما في الضروريات، ولا ينالهم الحرج كما في الحاجيات. ولكن تصبح حياتهم مستقبحة في تقدير العقلاء. وهي تأتي في المرتبة الثالثة وتجري فيما جرى فيه الأوليان، ففي العبادات شرعت الطهارة وستر العورة في الصلاة، وأخذ الزينة والتقرب بنوافل الخيرات من الصدقات والقربات وما شابه ذلك. وفي المعاملات شرع الامتناع عن بيع النجاسات وفضل الماء والكلاء، وشرع الكفافة في اختيار الزوجين وآداب المعاشرة بينهما. وفي العادات أرشد الشرع إلى آداب الأكل والشرب ومجانبة المأكول النجاسات والمشارب المستخيات والإسراف والإقتار في المتناولات (١).

وزاد الإمام الشاطبي أنواع المقاصد السابقة من ضروريات وحاجيات وتحسينات بأحكام الله تعالى الأخرى كالتمتة والتكملة لها، بحيث إذا فقدت لم تختل حكماتها الأصلية، فمكمل الضروري، نحو التماثل في القصاص فإنه لا تدعو إليه ضرورة ولا تظهر فيه شدة حاجة، ولكنه تكميلي لأنه شرع للزجر والتشفي، ولا يحصل ذلك إلا بالمثل فهذا مكمل لحفظ النفس، وكامنع من النظر إلى الأجنبية والحلوة بما لأنه سد للذريعة المؤدية إلى الزنى، وهو مكمل الضروري من حفظ النسل، وشرب قليل المسكر لأنه يدعو إلى شرب الكثير، وهذا مكمل لحفظ العقل، ومنع الربا مكمل لحفظ المال، وكتشريع الأذان وأداء الصلاة في جماعة لتكون إقامة الدين أتم وأكمل بإظهار شعائره مكمل لحفظ الدين. ومكمل الحاجي، كاشتراط الكفافة بين الزوجين، والمهر المثل في الصغيرة وإن كان النكاح حاصلًا بدونهما لكنهما أشد إفضاء لدوام النكاح، وما به دوامه من مكملاته وكالإشهاد والرهن في البيع. فإن الإشهاد والرهن مكمله وكالجمع بين الصلاتين في السفر الذي تقصر فيه الصلاة، وجمع الصلاة للمريض الذي يخاف أن يغلب على عقله (٢).

(١). الموافقات في أصول الشريعة: أبو إسحاق الشاطبي، (٩/٢).

(٢). المصدر نفسه: (١٠-٢/١١).

(٣). الغيث والمطر في القرآن الكريم والمعجم العربي - دراسة دلالية: ألوار فتيبة يحيى: مجلة كلية العلوم الإسلامية، العدد ٧٩، ٢٠٢٤.

المبحث الثاني:

المبحث الثاني:

بيان أهم المقاصد في مواجهة التطرف الفكري:

تعد مقاصد الشريعة اليوم من أهم النظريات التي يستند إليها الفكر الإسلامي الساعي إلى الإصلاح، فهي ترتبط ارتباطاً وثيقاً بالقضايا المعاصرة كحقوق الإنسان والعدالة الاجتماعية والسياسية، فالشريعة الإسلامية كلها رحمة، جاءت لإصلاح أحوال البشرية وتحقيق السعادة لهم في الدنيا والآخرة، فهي شرع الله الحكيم، فما من حكم إلا وقد اشتمل على أهم المقاصد. ومن أهم المقاصد التي يؤدي عرضها وترسيخها بين أبناء المجتمع والتي تدفع الشبهات وترفع الإشكالات هي كالآتي:-

• أولاً:- مقصد حفظ النفس

فقد عنيت الشريعة الإسلامية بالنفس عناية فائقة (١)، فشرعت الأحكام التي تكفل وجود النفس البشرية



وبقاءها واستمرارها، وشرعت العقوبات الرادعة الزاجرة عن كل ما يؤدي إلى إهلاك النفس وإزهاقها، فجعلت الشريعة الإسلامية القتل عاقبته وخيمة وخسارة في الدنيا والآخرة. قال تعالى ﴿مَنْ أَجَلَ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَىٰ بَنِي إِسْرَءِيلَ أَنَّهُ مَن قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا﴾ (٢)، وهذا بيان أن قتل النفس بغير حق جرم عظيم كعظم قتل الناس كلهم، وقد قال مجاهد رحمه الله - في تفسير هذه الآية: وهذا يدل على عظم قتل النفس بغير حق (٣).

ومما هو معلوم بالضرورة في الشريعة الإسلامية حرمة النفس المسلمة وتعميم قتلها لأي سبب من الأسباب إلا ما دلت عليه النصوص الشرعية، فلا يحل لأحد أن يعتدي على مسلم بغير حق. ولم يختص مقصد الشارع في حفظ النفس بالمسلمين فقط بل تعدى ذلك ليشمل نفوس البشرية عمومًا إلا ما دلّ الدليل الشرعي الصحيح في جواز قتاله كالمقاتلين وغيرهم. فحفظت الشريعة الإسلامية السمحاء أنفس المعاهدين وأهل الذمة والمستأمنين، فقد ثبت عن نبي الرحمة قوله (من قتل معاهدًا لم يرح رائحة الجنة، وإن رجعها توجد من مسيرة أربعين عاماً) (٤).

(١). قواعد الأحكام: عز بن عبد السلام الدمشقي، دار الكتب، بيروت، ط ٢، ١٩٩١، (٥/١).

(٢). سورة المائدة: الآية ٣٢.

(٣). التحرير والتوير: طاهر بن عاشور، الدار التونسية، تونس، ط ١، ١٩٨٤، (١٧٥/٦).

(٤). صحيح البخاري: (٩٩/٤).

• ثانياً: - مقصد تحقيق السلام

رعى الإسلام أتباعه إلى حب السلام وسعى إلى تحقيقه وتثبيتته بين المجتمعات من خلال تشريعاته وأحكامه، فحث على العمل الصالح والإحسان إلى الناس واجتناب المظالم والمآثم. والعفو عن السيئات والوفاء بالعهود والمواثيق وإلى غير ذلك من الأحكام الشرعية التي تبين هذا المقصد العظيم الذي من خلاله يمكن تحقيق السلام في المجتمع الإنساني، وقد أبرم النبي معاهدة سلام مع اليهود بعدما قدم المدينة، وأعطاهم الأمان في أنفسهم وأموالهم طالما التزموا بالوفاء ولم يغدروا أو يخونوا. فبالنظر إلى هذا المقصد العظيم الذي دلت عليه الكثير من النصوص الشرعية والأحكام الفقهية نجد أن نشره بين أبناء المجتمع الإسلامي بطريقة صحيحة سيكون له آثاراً إيجابية كما يجب حث المسلمين على تحقيق هذا المقصد في نفوسهم ابتداءً ثم في المجتمع الذي يعيشون فيه (١).

• ثالثاً: - مقصد تحقيق الوسطية

إن من أهم ما يميّز أمة محمد هو ما خصهم الله عز وجل بكونهم أمة وسطاً كما ذكر ذلك في كتابه الكريم فقال ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾ (٢)، والوسط هو العدل والصواب، ولا بد للمؤمن من معرفة العدل الذي هو الخط المتوسط بين طرفي الإفراط والتفريط في الأعمال الشهوانية وفي الأعمال الغضبية وفي كيفية إنفاق المال، فالمؤمن يطلب من الله تعالى أن يهديه إلى الصراط المستقيم الذي هو الوسط بين طرفي الإفراط والتفريط في كل الأخلاق وفي كل الأعمال (٣).

• رابعاً: - مقصد إصلاح الأرض وإعمارها

إن الإسلام دين صلاح وإعمار يسعى إلى عمارة الأرض وحفظ نظام التعايش فيها واستمرار صلاحها بصلاح المستخلفين فيها وقيامهم بما كلفوا به من عدل واستقامة ومن صلاح في العقل والعمل وإصلاح في الأرض واستنباط خيراتها وتدبير المنافع لجميع (٤)، كما نعت الشريعة عن كل فساد في الأرض قل أو كثر: «فقد قال ﴿وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا﴾ (٥)، وقال سبحانه في سياق ذم المفسدين ﴿وَإِذَا تَوَلَّى سَعَىٰ فِي الْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ الْحَرْثَ وَالنَّسْلَ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ﴾ (٦).

(١). مغايب الغيب: أبو عبدالله الرازي، دار التراث، بيروت، ط ٣، ١٤٢٠ هـ، (٢١٨/١).

(٢). سورة البقرة: الآية ١٤٣.

(٣). مقاصد الشريعة: غلال الفاسي، ص ٤٥.

• خامساً: مقصد اللين وعدم العنف

إنَّ الشارع بحث على اللين والرفق وعدم العنف، فليس في الإسلام ما يدعو إلى القتل بغير الحق والاعتداء على النفس المعصومة، وقد جاء عن عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها أن رسول الله قال (يا عائشة! إنَّ الله رفيق يحب الرفق ويعطي على الرفق ما لا يعطي على العنف وما لا يعطي على ما سواه) (١).

• سادساً: - مقصد حفظ الجماعة وعدم التفرق

دلَّ على هذا العديد من الآيات والأحاديث منها قوله سبحانه وتعالى ﴿واعتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا﴾ (٢)، ففيه عما يوجب الفرقة وزيل الألفة والمحبة، ولا شك أن الإرهاب قد أوقع الافتراق في هذه الأمة قديماً وحديثاً، فكم أنتجت الحوار من الفرق التي تكفَّر بعضها بعضاً وتستحل دماء بعضها البعض.

• سابعاً: - مقصد نشر الرحمة بين الناس

وقد دلَّ على هذا المقصد العظيم قوله سبحانه وتعالى ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾ (٣)، أما الإرهاب واستخدام العنف فهو مناقض لهذا المقصد ومعارض له، فقد شوه صورة الدين الخفيف، ونفر الناس عنه، وفتح الأبواب للظلم فيه، فتجرأ أناس على أفعال وأقوال لم يكونوا ليجرؤوا عليها لولا وجود هؤلاء المتطرفين.

• ثامناً: - مقصد حفظ الحقوق

وهذا من أعظم المقاصد الشرعية إذ يهدف الإسلام بتشريعاته حقوق الإنسان بمعناه الشمولي، فتحفظ له حق الحياة وما يتعلق به من حقوق الأسرة، وحق الملكية وحق المساواة، وغيرها من الحقوق. قال الإمام الغزالي -رحمه الله (ومقصود الشرع من الخلق خمسة، وهو أن يحفظ عليهم دينهم ونفسهم وعقلهم، ونسلهم، وماله فكل ما يتضمن حفظ هذه الأصول الخمسة فهو مصلحة، وكل ما يفوت هذه الأصول فهو مفسدة ودفعها مصلحة) (٤).

• تاسعاً: مقصد تحقيق الأمن البشري

فقد أمرت الشريعة بكل ما يحقق هذا الأمن سواء كان أمناً فكرياً أو اجتماعياً أو أخلاقياً، أو بيئياً، أو سياسياً أو اقتصادياً، فالشريعة حرصت على توفيره وتحقيقه، وتشريع كل ما يحفظ وجوده والنهي عن كل ما يعارضه فحرمت كل المفاصد الخلقية التي تقيم إنسانية الإنسان، وأمرت بإنشاء العلاقات الاجتماعية الراقية سواء أكان ذلك مع المسلمين أم غير المسلمين، ونصت عن كل ما يفرق الأمة من العنصرية والقبلية وغيرها. فعمل الإسلام على توفير أعلى مستوى حضاري من الأمن والسلام العادل للبشرية بكل المقاييس، حتى لو اضطر على دخول الحروب فلم يهتم بحفظ الأرواح البرينة بل تعدى ذلك إلى حفظ الطبيعة والبيئة. فقد جاء في وصية خليفة رسول الله أبي بكر رضي الله عنه أنه قال ليزيد بن أبي سفيان رضي الله عنهما (ولا تقطعوا شجرة إلا لنفع، ولا تعقرن بهيمة إلا لنفع، ولا تحرقن نخلاً ولا تغرقنه، ولا تغدر، ولا تمثل ولا تجبن ولا تغلل) (١).

• عاشراً: - مقصد العدل

وقد دلَّ على هذا المقصد قوله تعالى ﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاٰنُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوا﴾ (٢)، والعدل هو إعطاء كل ذي حق حقه، وأينما وجد العدل فثم شرع الله، وأينما وجد الظلم والبغي والفساد فثم حكم الشيطان. وبالعدل

تستقيم دنيا الناس، والعدل الذي جاء به الإسلام عام يشمل نواحي عديدة كالعدل مع النفس والأسرة والناس أجمعين، فلا يفرق في تطبيق العدل بين المسلم وغير المسلم، ولا بين جاه ومال ولا بين حسب ونسب. فنشر العدل وبيان ما يشمله من القيم السامية مناقض تماما لمفهوم الإرهاب، ولا شك أن من يرسخ في نفسه هذا المقصد العظيم سيعلم قطعاً أن التفجيرات التي تستهدف الأبرياء من النساء والأطفال مسلمين أم غير مسلمين فيه من الظلم الذي لم يكن للشرع الحنيف أن يقره بوجه من الوجوه (٣).

(١). السنن الكبرى: أبو بكر البيهقي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ٣، ٢٠٠٣، (١٥٣/٩).

(٢). سورة المائدة: الآية ٧.

(٣). مجمع الفتاوى: أحمد ابن تيمية، مجمع الملك للطباعة، السعودية، ط ٣، ٢٠٠٥، (١٤٦/٢٨).

• الحادي عشر: مقصد تكريم الإنسان وحمايته من الأخطار

قال سبحانه وتعالى ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي عَادَ وَحَمَلْنَهُمْ فِي الْوَيْلِ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا﴾ (١)، فجاء الإسلام بحفظ النفس وما يتعلق بها من حقوق ونهى عن إزهاقها وامتثالها حتى في حالات الحرب مع العدو إذ حصر القتال بمواجهة المقاتلين ونهى عن التعرض للأبرياء، ونهى عن المثلي في قتلى الحرب كما ثبت ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم بقوله «غزوا» باسم الله في سبيل الله، قاتلوا من كفر بالله اغزوا ولا تغلوا، ولا تغدروا، ولا تقتلوا، ولا تقتلوا وليداً (٢).

(١). سورة الاسراء: الآية ٧٠.

(٢). صحيح مسلم: مسلم النيسابوري، (١٣٥٧/٣).

المبحث الثالث:

المبحث الثالث:

بيان اهم طرق اعمال المقاصد في مواجهة التطرف الفكري

• الطريقة الاولى/ إشراك جميع شرائح المجتمع في هذه المهمة، والابتعاد عن الطرق التقليدية:— إن من أهم الطرق لنشر ثقافة معينة بين المجتمع هي إشراك المجتمع نفسه في هذه المهمة، وقد أثبتت هذه الطريقة فعاليتها في الشركات والمؤسسات التي استطاعت أن تشرك جميع الموظفين في أهداف ورؤية الشركة، فلا تكاد تجد مكاناً في الشركة إلا وقد كتب فيها رسالة الشركة ورؤيتها وهدفها لكي يرسخ ذلك في نفوس الموظفين. وبالتالي يمكن أن نستفيد من هذه التجربة من خلال إطلاق حملة بين أبناء المجتمع لإحياء مقاصد الشريعة في نفوسنا، ولا بد أن توسع دائرة المشاركين في هذه الحملة قدر الإمكان، فتشمل الموظفين والطلاب والعائلات والأميين والمتعلمين وكل أطراف المجتمع، ويفتح لهم المجال في إبداء أي اقتراحات ومشورات لإجاح هذه الحملة (١).

• الطريقة الثانية: نشر مقاصد الشريعة عن طريق المؤسسات الإعلامية:— لا يخفى على أحد أهمية المؤسسات الإعلامية وذلك لانتشارها الواسع بين فئات المجتمع، وهذا ما يجعل دور المؤسسات الإعلامية مهما جداً في مكافحة الإرهاب عن طريق نشر المقاصد السليمة، فالمطلوب من هذه المؤسسات الإعلام المعتدل الصادق الذي يضع الأمور في وضعها الصحيح، وهذا ما دعت إليه الاستراتيجية العربية لمكافحة الإرهاب حيث نصت على تكثيف استخدام وسائل الإعلام المرئية والمسموعة والمقروءة لتنمية الوعي العام الوطني والقومي وإبراز الصورة الصحيحة للإسلام (٢).

(١). مكافحة الإرهاب والتطرف: حسن محمود، دار الفتوى، مصر، ط ١، ٢٠٠٩، ص ٩٨.

(٢). المصدر نفسه: ص ٩٩.

• الطريقة الثالثة/ البدء من رؤية مشتركة:— أظهرت العديد من الدراسات الاجتماعية أن تغيير سلوك مجتمع ما، لا بد من أن ينطلق من رؤية مشتركة لأطراف ومكونات هذا المجتمع، ولو أردنا تطبيق هذه الفكرة على موضوع



تفعيل مقاصد الشريعة في مواجهة الإرهاب فنحتاج إلى اجتماع العلماء والمسؤولين وأصحاب القرار من أجل إيجاد الرؤية والرسالة المشتركة للجميع، فالإرهاب لم يقتصر ضرره على فئة دون فئة بل شمل جميع الفئات فلم يرحم أحداً، وهذا يدعوا المسلمين إلى الوقوف جنباً إلى جنب وتوحيد الرؤية ورسم الاستراتيجية المدروسة لتحقيقها (١).

• الطريقة الرابعة/ دراسة اجتماعية لشرخية المجتمع والبحث عن العائق بين أبناء المجتمع ووصول الفكرة: - قبل أن تبدأ الهندسة الاجتماعية، يجب الحصول على معلومات موثوق بها عن المجتمع الذي نستهدفه وأن يكون لدينا أدوات فعالة لتنفيذ الأعمال الهندسية. وكلاهما أصبح متاحاً في الآونة الأخيرة، وقد مكّن تطور العلوم الاجتماعية من جمع وتحليل المعلومات حول المواقف والاتجاهات الاجتماعية، وهو أمر ضروري من أجل الحكم على الحالة الأولية للمجتمع قبل تنفيذ أي محاولة هندسية، فطبيعة التعددية الاجتماعية واختلاف طبقات وأفكار أبناء المجتمع الواحد يجعل من المستحيل أن تنشر فكرة معينة بطريقة واحدة تناسب جميع أطراف المجتمع بل لابد من تحديد استراتيجية تناسب كل طبقة وفئة. كما تحتاج الدراسة أيضاً للبحث عن العائق الذي يسبب المشكلة، ثم لكيفية تغييره وتنفيذ تلك الخطوة عبر برامج يتم تقييمها بعد تنفيذها، وتطويرها بناءً على هذا التقييم حتى تحقق الأهداف المتبقية من ذلك. ففي صدد نشر مقاصد الشريعة نحتاج لدراسة اجتماعية لشرائح المجتمع الإسلامي المتعدد؛ لمعرفة مدى معرفة المسلمين لمقاصد الشريعة ومعالمها، وكذلك نحتاج لدراسة عدد المؤتمرات والمحاضرات التي أقيمت حول المقاصد ومدى تأثيرها في الوسط الاجتماعي (٢).

(١). الإستراتيجية الاعلامية المشتركة لمكافحة الإرهاب والنظر: جامعة الدول، القاهرة، ٢٠١٣، ص ٢

(٢). مكافحة الإرهاب والتطرف: حسن محمود، ص ٩٩

• الطريقة الخامسة/ تبني الدولة أو أصحاب القرار لهذا المشروع: - إن تبني أصحاب القرار لهذا المشروع عبر القوانين والأنظمة من أهم ما يمكن نشر مقاصد الشريعة من خلاله، وكذلك تفعيل مقاصد شرعية بحيث يؤدي تطبيقها إلى الحد من انتشار ظاهرة الإرهاب، كتفعيل مقصد الكفاف الاجتماعي وتأمين الوظائف وملئ فراغات الشباب بما ينفع الأمة، حيث أظهرت بعض الدراسات أن الدوافع الاقتصادية سبب من أسباب انتشار ظاهرة الإرهاب في الوطن العربي.

• الطريقة السادسة/ التعاون مع المختصين في كتابة وصياغة الجمل والعبارات بطريقة إيجابية وفعالة لنشر المقاصد في الأماكن العامة: - إن صياغة الجمل والعبارات له تأثير فعال جداً في نشر الأفكار، ولذلك فإن كبرى الشركات لا تصوغ عباراتها إلا بعد دراسة متأنية تغطي الجوانب والآثار النفسية على قارئ هذه العبارة. وعلى سبيل المثال فإن العبارات السلبية في النهي عن شيء معين ليس له الأثر المرجو منه، بل العكس تماماً فقد يكون له آثار عكسية في انتشار الفكرة المضادة (١).

• الطريقة السابعة/ نشر المقاصد الشرعية في المدارس والجامعات والمعاهد ودور التعليم: - لا شك أن دور التعليم تلعب دوراً بارزاً في المجتمع، وبالرغم من أهمية علم المقاصد إلا أننا نجد أنه لا يعتنى به في المدارس بالشكل المطلوب، بل الواجب الاعتناء به وإدخال مادة مقاصد الشريعة في المناهج الدراسية، وكتابة عبارات مقاصد الشريعة في أنحاء المدارس، وفي الفصول الدراسية، وفي أماكن تجمعات الطلاب، بحيث تصبح هذه المقاصد معلومة عند الطلاب، تعيش معهم في أذهانهم وتضبط أفكارهم وتحركاتهم وتصور هي المرتكز ومنطلق قراراتهم.

(١). مكافحة الإرهاب والتطرف: حسن محمود، ص ٩٩

• الطريقة الثامنة/ نشر مقاصد الشريعة في المساجد: - أظهرت العديد من الدراسات التي أجريت حول أسباب انتشار ظاهرة الإرهاب في الوطن العربي أن من أهم تلك الأسباب النقص الحاد والمستمر في الدعاة مقارنةً مع كثرة المساجد وانتشارها، وهذا الذي أدى إلى أن يعتلي المنبر من لا يقدر للكلمة قدرها ولا يعرف في الأمور

حقيقتها، لذلك فإن المساجد لها الدور الأهم في تصحيح مسار سلوك المجتمع وخاصة عن طريق الخطب والدروس والمحاضرات والأهم من ذلك أن يتم اختيار الأئمة والخطباء المتأصلين علمياً المتمكنين من علم المقاصد وإنشاء منهج مدروس يتم من خلالها نشر دروس مقاصد الشريعة لأبناء الحي في كل مسجد، كما تحتاج أيضاً إلى كتابة مقاصد الشريعة المناقضة للإرهاب في المساجد أو عبر شاشات الإعلان كما هو موجود في بعض الدول (١).

(١). مكافحة الإرهاب والتطرف: حسن محمود، ص ١٠٩.

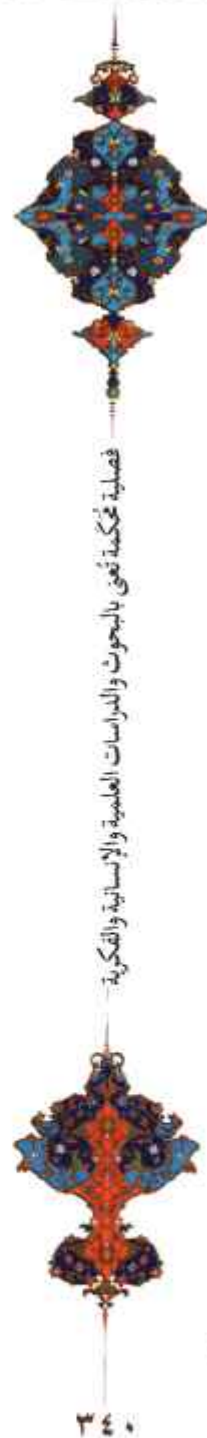
الخلاصة:

الحمد لله الذي أعاننا على إتمام ما بدأنا به من عمل وفي ختامي لهذا البحث توصلت إلى جملة من النتائج التي كان من أهمها:-

- التطرف الفكري عبارة عن: اتخاذ الفرد أو الجماعة موقفاً متشديداً إزاء فكر غالي، أو جاف، متجاوزين حد التوسط، والاعتدال.
- تتبع أهمية المقاصد الشرعية من أنها مقصود الشارع الحكيم من التشريع كله، فقد وضعت الشريعة الإسلامية من أجل تحقيقها.
- أثر التطرف الفكري على مقصد حفظ الدين وذلك بتشويه صورة الإسلام والتنفير منه وبغضه ومقت أهله والانتقام منهم وتخريف القرآن، وتأويله بالباطل حسب الأهواء والأغراض، والتقليل من شأن السنة النبوية، والظعن في الصحابة والتشكيك في سيرتهم، وصحتهم، ومحادة الله ورسوله، ومعاذة العلماء والدعاة والصالحين... الخ.
- أثر التطرف الفكري على مقصد حفظ النفس وذلك بتزايد حالة الانتحار في صفوف المتطرفين والاعتداء على النفس وقتل النفس، وترويعها، وإخافتها.
- أثر التطرف الفكري على مقصد حفظ النسل وذلك بالدعوى إلى الاختلاط، وإرتكاب الفواحش، وبالتالي اختلاط الأنساب.
- أثر التطرف الفكري على مقصد حفظ العقل وذلك بفساد العقول وخبائها بالتصورات القاسدة، والعقائد الباطلة، والأفكار المنحرفة.
- أثر التطرف الفكري على مقصد حفظ المال وذلك بالاعتداء على أموال المسلمين، والتدهور في الصناعة والإنتاج.. والأفكار الاقتصادية، وإهدار المال العام، وإحجام المستثمرين وفشو المعاملات الربوية.
- أثر التطرف الفكري على المقاصد العامة الأخرى وذلك لأنه أدى إلى القطيعة والعداوة والبغضاء بين الأمة الإسلامية، وأتاح المجال لعدو الأمة الإسلامية أن يلحق ضرراً بالغاً بما وبدينها وبيئتها بسبب فرقتها وتنازعها، وأدى إلى عصيان ولاية الأمر، وتكفير الحكام والخروج عليهم، وقتلهم والتخريب ضدهم، والبغي على الشعوب والمجتمعات والاعتداء على الحكومات وإحداث الفوضى، ونقض العهود، وخيانة الأمانة، وأدى إلى الحرج والمشقة، والضيق، الإخلال بالأمن الاجتماعي.

المصادر والمراجع:

١. مجمع الفتاوى: أحمد ابن تيمية، مجمع الملك للطباعة، السعودية، الطبعة الثالثة، ٢٠٠٥م.
٢. لسان العرب: جمال الدين ابن منظور، دار صادر، بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٥٧م.
٣. مقاصد الشريعة: يوسف البدوي، دار النفائس، عمان، الطبعة الأولى، ١٩٩٩م.
٤. السنن الكبرى: أبو بكر البيهقي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الثالثة، ٢٠٠٣م.
٥. معالم التنزيل: أبو الحسين البغوي، دار طيبة، دمشق، الطبعة الرابعة، ١٩٩٧م.
٦. ضوابط التجديد في التفسير: ٥. عرفان رشيد شريف: مجلة كلية العلوم الإسلامية، العدد ٣٤، ٢٠١٣.



فصلية مُحْكَمَةٌ تُعْنَى بِالْبَحْوثِ وَالدِّرَاسَاتِ الْعِلْمِيَّةِ وَالْإِنْسَانِيَّةِ وَالْفِكْرِيَّةِ
العدد (١٦) السنة الثالثة ربيع الأول ١٤٤٦ هـ أيلول ٢٠٢٥ م



فصلية مُحْكَمَةٌ تُعْنَى بِالْبَحْوثِ وَالدِّرَاسَاتِ الْعِلْمِيَّةِ وَالْإِنْسَانِيَّةِ وَالْفِكْرِيَّةِ



٣٤١

٧. البرهان في اصول الفقه: ابو عبدالله الجويني، دار الكتب، بيروت، الطبعة الاولى، ١٩٩٧م.
٨. عظمة الله في خلق طائر المدهد - دراسة إعجازية تفسيرية : د. محمود عبد اللطيف حمد : مجلة كلية العلوم الإسلامية، العدد ٣٤، ٢٠١٣.
٩. أسلوب الإحالة في القرآن الكريم وبعض تطبيقاته في سورة الأنعام : د. خالد عبد دراج : مجلة كلية العلوم الإسلامية، العدد ٣٤، ٢٠١٣.
١٠. نظرية المقاصد: احمد الرسوي، دار العالمية، السعودية، الطبعة الثانية، ١٩٩٢م.
١١. اصول الفقه: وهبة الزحيلي، دار الكتب، بيروت، الطبعة الاولى، ١٩٨٦م.
١٢. علل الاستعمال القرآني عند الحارثي (ت ٦٣٧هـ) : د. أيمن سعود متعب : مجلة كلية العلوم الإسلامية، العدد ٣٤، ٢٠١٣.
١٣. الموافقات في اصول الشريعة: ابو اسحاق الشاطبي، دار ابن عفان، الاردن، الطبعة الاولى، ١٩٩٧م.
١٤. فتح القدير: محمد علي الشوكاني، دار ابن كثير، دمشق، الطبعة الاولى : ١٤١٤هـ.
١٥. مكافحة الارهاب والتطرف: حسن محمود، دار الفتوى، مصر، الطبعة الاولى، ٢٠٠٩م.
١٦. مقاصد الشريعة: محمد طاهر بن عاشور، مطبعة الاوقاف، قطر، الطبعة الثانية، ٢٠٠٤م.
١٧. الاجهاد المقاصدي: نور الدين المختار، دار ابن حزم، بيروت، الطبعة الاولى، ١٩٩٨م.
١٨. الجامع لاحكام القرآن: ابو عبدالله القرطبي، دار الكتب، القاهرة، الطبعة الثانية، ١٩٦٤م.
١٩. القائد مؤهلاته وصفاته في المنظور القرآني في ضوء سورة النمل - دراسة موضوعية : أ.م. د. طه فريح صالح القيسي : مجلة كلية العلوم الإسلامية، العدد ٣٤، ٢٠١٣.
٢٠. شفاء الغليل: ابو حامد الغزالي، مطبعة الارشاد، بغداد، الطبعة الاولى، ١٩٧١م.
٢١. المستصفى: ابو حامد الغزالي، دار الكتب، بيروت، الطبعة الاولى، ١٩٩٣م.
٢٢. صور من التشابه اللفظي في سورة البقرة : ليلى طهماز علي : مجلة كلية العلوم الإسلامية، العدد ٥٥، ٢٠١٨.
٢٣. صحيح مسلم: ابو الحسين مسلم النيسابوري، دار احياء التراث، بيروت، الطبعة الاولى، ١٩٥٥م.
٢٤. مقاصد الشريعة: محمد البوي، دار المحجرة، دمشق، الطبعة الاولى، ١٩٧٧م.
٢٥. الاستراتيجية الاعلامية المشتركة لمكافحة الارهاب والتطرف: جامعة الدول، القاهرة، الطبعة الاولى، ٢٠١٣م.
٢٦. سؤال بني إسرائيل لرؤية الله تعالى - قراءة تفسيرية : فتيحة فوزي جسام وزين عجمي إبراهيم : مجلة كلية العلوم الإسلامية، العدد ٥٥، ٢٠١٨.
٢٧. مواطن الاتفاق والاختلاف بين ابن عطية والرازي من خلال تفسيرهما لسورة لقمان : عمار حكمت فرحان : مجلة كلية العلوم الإسلامية، العدد ٥٥، ٢٠١٨.
٢٨. الغيث والمطر في القرآن الكريم والمعجم العربي - دراسة دلالية : أنوار فتيحة يحيى : مجلة كلية العلوم الإسلامية، العدد ٧٩، ٢٠٢٤.
٢٩. ضوابط المصلحة في الشريعة: محمد سعيد رمضان، دار التراث، مصر، الطبعة الاولى، ١٩٩٧م.
٣٠. مفاتيح الغيب: ابو عبدالله الرازي، دار التراث، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٢٠هـ.
٣١. التحرير والتنوير: طاهر بن عاشور، الدار التونسية، تونس، الطبعة الاولى، ١٩٨٤م.
٣٢. ضوابط المصلحة في الشريعة: محمد سعيد رمضان، دار التراث، مصر، الطبعة الاولى، ١٩٩٧م.
٣٣. قواعد الاحكام: عز بن عبدالسلام الدمشقي، دار الكتب، بيروت، الطبعة الثانية، ١٩٩١م.
٣٤. مقاصد الشريعة ومكارمها: علاء الفاسي، دار الغرب، بيروت، الطبعة الاولى، ١٩٩٣م.
٣٥. مقاييس اللغة: احمد بن فارس، دار الجيل، بيروت، الطبعة الاولى، ١٩٧٧م.
- منهج أبي عبيدة التفسيري في مجاز القرآن : د. إسراء كريم عبد الله : مجلة كلية العلوم الإسلامية، العدد ٣٤، ٢٠١٣.

فصلية مُحكمة تُعنى بالبحوث والدراسات العلمية والإنسانية والفكرية
العدد (١٦) السنة الثالثة ربيع الأول ١٤٤٦ هـ أيلول ٢٠٢٥ م

الذِّكْرُ الْبَيْضُ



فصلية مُحكمة تُعنى بالبحوث والدراسات العلمية والإنسانية والفكرية



٣٥٨

Al-Thakawat Al-Biedh Maga-

Website address

White Males Magazine

Republic of Iraq

Baghdad / Bab Al-Muadham

Opposite the Ministry of Health

Department of Research and Studies

Communications

managing editor

07739183761

P.O. Box: 33001

International standard number

ISSN 2786-1763

Deposit number

In the House of Books and Documents

(1125)

For the year 2021

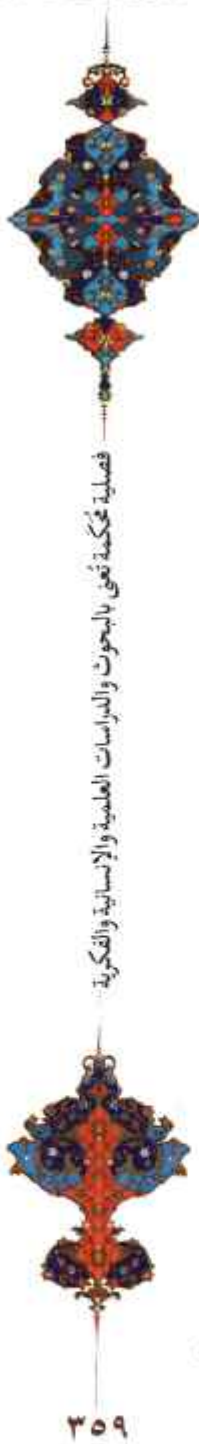
e-mail

Email

off reserch@sed.gov.iq

hus65in@gmail.com

فصلية محكمة تُعنى بالبحوث والدراسات العلمية والإنسانية والفكرية
العدد (١٦) السنة الثالثة ربيع الأول ١٤٤٦ هـ أيلول ٢٠٢٥ م



general supervisor

Ammar Musa Taher Al Musawi

Director General of Research and Studies Department

editor

Mr. Dr. fayiz hatu alsharae

managing editor

Hussein Ali Mohammed Al-Hasani

Editorial staff

Mr. Dr. Abd al-Ridha Bahiya Dawood

Mr. Dr. Hassan Mandil Al-Aqili

Prof. Dr. Nidal Hanash Al-Saedy

a.m.d. Aqil Abbas Al-Rikan

a.m.d. Ahmed Hussain Hai

a.m.d. Safaa Abdullah Burhan

Mother. Dr. Hamid Jassim Aboud Al-Gharabi

Dr. Muwaffaq Sabry Al-Saedy

M.D. Fadel Mohammed Reda Al-Shara

Dr. Tarek Odeh Mary

M.D. Nawzad Safarbakhsh

Prof. Noureddine Abu Lehya / Algeria

Mr. Dr. Jamal Shalaby/ Jordan

Mr. Dr. Mohammad Khaqani / Iran

Mr. Dr. Maha Khair Bey Nasser / Lebanon